

قرار رقم (٤٤٤) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى العقد الابتدائي والنظام الاساسى لشركة ضمان للوساطة التأمينية ،
وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة الصادر بتاريخ ٢٠١١/٤/٦ من مكتب سجل تجارى استثمار القاهرة بقيد الشركة برقم ٤٩٧٤٥ بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧ ،
وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى محضر اللجنة المشكلة بقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (٥٧٨) لسنة ٢٠١٠ الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٨ بشأن تأسيس وترخيص الشركات الخاضعة لإشراف الهيئة وفروعها بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٤ برقم (٦٣) بالموافقة على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة .



٤٦٠٧٦

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المؤرخة
٢٠١١/٦/٧.

"قرار"

مادة (١) : تقيد شركة ضمان للوساطة التأمينية (ش.م.م) ومقرها ٩ شارع طلعت حرب -
القاهرة - بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة برقم
. ()

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : العضو المنتدب للشركة :
الأستاذ / عبد الوهاب إبراهيم حسن .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب

رئيس الهيئة

عادل منير
(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦ ز